البشاعة واجيب بان المعني ان مطلق القراة اهم من القراة
المخصوصة لاقتضا الخاصة ان مطلقها معلوم وانما المجهول تعلقها
بمخصوص والمقام مبنا في ذلك لكونها اول ما نزل يعتوني ويحصل
ان المفضل عليه المحذوف في قوله بان الاهم الخ ليس ذكر اسم الرب
فلا بشاعة **قوله** ثم اي في الترتيب المورد **قوله** لانه لا نهاه
اي لان ابتها المند وبذبها وقوله اول سورة الخ قال الصبان فيه
مسامحة لان السورة بتمامها لم تنزل اول الامر بل الذي نزل
اولا هو اولها وهو قوله اقرا الي ما لم يعلم حتى انه نزل مجردا عن
البسملة وهي انما نزلت بعد ذلك لانها اول اية نزلت لسلم من
تلك المسامحة اه **قوله** كسابقة هو الاهتمام **قوله** كقوله
ثم الخ كون التقديم للرعاية المذكورة لا ينافي صحة ارادة التخصيص
ولذا حمل صاحب الكشاف والقاضي قوله تعالى ثم الجحيم
صلوه على التخصيص اي لا تصلوه الا الجحيم افاده الصبان **قوله**
لمعمولاته اي لبقيتها وقوله بما ذكر اي بجميع الاحوال المذكورة ؛
قال المص في شرحه **قوله** والسر في الترتيب الخ ال في الترتيب
للعهد الحضوري اي ان السر في الترتيب الحاصل في الذهن م
لشهرته في النحو مشتهر ومعلوم فيه ايض كالترتيب وقد ذكر
الش بعض الترتيب وبقي انه الاصل ان يذكر الحال عقب صاحبه
والنعت عقب منعوته فان اجتمعت التوابع فالاصل تقديم م
النعت ثم التاكيد ثم البدل ثم البيان والسر في الترتيب هو ان ؛
الفاعل ركن الاسناد تتوقف عليه الفايدة والمفعول به قد
يكون في المعنى فاعلا والمصدر اصل الفعل على الصحيح والمفعول له
غرض لا يخلو فعل عاقل عنه والمفعول فيه الزماني الزم للفعل

اذ لا يقع

اذ لا يقع في غيره مع اتحاد افراده في الحقيقة بحسب الظ وصلا حيثها
كلها ظرفا والمكاني اقرب الى اللزوم اذ لا يخلو من جنسه ولو
تعدد شخصه ولو لم يصلح كله ظرفا والمفعول معه بعد ذلك
لقلة رعايته واتباع الحال والنعت لصاحبها ظ وتقديم
النعت لانه وصف وهو الزم للموصوف ثم التوكيد بعده لانه في معنى
الوصف والبدل ولو لم يكن كالوصف لكن له اهتمام في الحكم
في التركيب والبيان انما يحتاج اليه لابهام المقصد وانما كان التو كيد
في معنى الوصف لان قولك جاء الامير نفسه لانه في معنى
جاء الامير الحقيقي وجاء القوم كلهم في قوة الكاملون عددا
وقس **قوله** وقس الباقي فانا قلت يوم الجمعة جا زيد
كان قصرا للمجي على كونه يوم الجمعة **قوله** ثم المفعول الاول
الخ المطلب ثم المفعول به ويقدم منه الاول الخ ثم المصدر الخ ا
قوله قدم المفعول به هذه طريقة والاخري المشهورة تقديم
المطلق وكان اهل الاولي نظروا الي قلة الفايدة في المفعول
المطلق قال بعض الشراح ثم ان المفعول به يقدم منه المنصوب
على المجرور ويقدم المجرور على ما بعده لان له حكم المنصوب لانه
ع ق

الباب الخامس القصر

لما كان القصر يجري في ركني الاسناد وفي متعلقات الفعل
ذكره عقب الابواب الثلاثة **قوله** تخصيص امر اي جعل امر
مختصا وقوله مطلقا اي سوا كان ذلك الامر صفة او موصوفا
مسندا اليه او مسندا او غيرها ع ق وقوله بامر اي بحيث لا يتعداه
وقوله بدعونه اي يسمونه اصطلاحا ثم انه يدخل في تعريف
المص التخصيصات القلبية كتخصيص زيد بالمحبة والفعلية كتخصيص

Copyright © King Saud University